

وصول الأخبار إلى أصول الأخبار

[141] (أنبأنا اجازة)، وهو الاجود. وقال بعض المحدثين من العامة: المعهود بين الشيوخ أن يقول فيما عرض على الشيخ فأجازه شفاها " (أنبأني). الخامس: المكاتبه وهي أن يكتب مسموعه لغائب أو حاضر بخطه أو بأمره لثقة. وهي ضربان: مجردة عن الاجازة، ومقرونه بـ (أجزتك ما كتبت اليك) بأن يكتب إليه أيضا " ذلك. وهذه في الصحة والقوة كالمناولة المقرونة بالاجازة. وأما المجردة فمنع الرواية بها قوم، [لان الكتابة لا تقضي الاجازة، لانها اخبار أو اذن وكلاهما لفظي والكتابة ليست لفظا "، ولان الخطوط تشتبه فلا يجوز الاعتماد عليها] (1). وأجازها الاكثر، ولهذا يوجد في مصنفاتهم (كتب الي فلان قال حدثنا فلان)، وهو معمول به عندهم معدود في الموصول لا شعاره بمعنى الاجازة [وان لم يقترب بها لفظا "، ولان الكتابة للشخص المعين وارساله إليه قرينة قوية على الاجازة للمكتوب. وقد تقدم أن الاخبار لا ينحصر في اللفظ، ولهذا يكتفى في الفتوى بالكتابة مع أن الامر في الفتوى أخطر] (1). ويكفي في ذلك معرفة خط الكاتب، وقد وقع للائمة عليهم السلام من ذلك الكثير الذي لا ينكر، مثل (كتبت إليه فكتب الي) و (قرأت خطه وأنا أعرفه) ولم ينكر منا جواز العمل به، ولو لا ذلك كانت مكاتباتهم وكتاباتهم عيئا " .

1. الزيادتان من النسخة المخطوطة.